

١٨٦٩

لرشاد العبي
لشعب أهل البيت في صحبة العبي

الصريح

٤٢١٤
إ.س

ارشاد الغبي لمذهب أهل البيت في صحبة النبي
تألیف الشوکانی ، محمد بن علی - ٥١٢٥٠
كتبه يحيیی بن محمد - ١٣٦٢ هـ

١٨٦٩

٨ ق ٢٥ س ١٥x٢١ سم
نسخه جيده ، خطها نسخ حديث

الاعلام ٢:١٩٠ ٢١٤:٢:٢ البدر الطالع

١ - أصول الدين أ - المؤلف ب - الناشر
ج - تاريخ النسخ

النحو طابع

ارشادیں لدھیں ملکیت نہیں

۱۸۷۹

مہمن علی سرکار

۱۸۷۰

۱۸۷۱

۸

کھانہ

١٣٢٤ مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

الكتابي

هذا النسخة المئاد رسائل الغي
المذهب اهل البيت فر صحاب النبي صلى الله عليه وآله وصحبه
كتاب تأليف الاعلام احافظ العالى العالى الواقى
كما يكتب الصداقى العقلى محمد بن علاء الدوكانى
لتعزى الله ولبيا ووالدنا وجميع
الملائكة واسع رحمته واهن
ختامنا وختبنا عن الدكوك
والارواهام بفضله
ذرا جلا واللام
آمين

بعناء سليمان العالى محمد رحيمى على دستور خفي ملوك مدبره
كتبه الواقى برب اتنا اساكاييلى محمد عبد العالى
الروزنا اخر عمر الله ولوله رب رب مني رب المومنين

وصلى الله على يحيى بن ابي رحمة وصاحبها

تدبره لغير داعما اربعون

الحمد لله الذي أرشدنا إلى الدعاء للسلطة الصالحة بقوله
 (والذين جاؤه من بعدهم يقولون ربنا أغفر لنا ولاما خواصنا
 الذين سبقونا بالآيمان والصلوة والسلام على حبيبه المصطفى
 ربنا الذي لا تسيبو الصوابي في الذي نفسي بيده لوان أحدا
 الذي قال لا تسيبو الصوابي في الذي نفسي بيده وعلى الله الذي
 انفع مثل الحمد ذهبا ما بلغ مداره ولان تعظيم الصوابي وبعد فاء زيلات
 صاحب اجماع من طرق تليره على تعظيم الصوابي وبعد فاء زيلات
 خفست على عالم الامان من ايماته الاول وجملة مصنفاته
 التي تقطور الخلة الفتنية البدار البدار فلم يبو بايدى اهل عصرنا
 من اتباعهم غير القيل والقال فلا يكاد ترى الا رجل قد اغتنى عن
 جميع اصناف العلوم ومحترفة همه ودنأت نفسه الاشتغال
 بمنطوقها و المعزوم او آخر قد يجر من علوم العترة المطرحة احاديث
 والقدس و استغل بعض الاشتغال بعلوم غيرهم فلم يفرق بين
 الصحيح والسيقاني او رحلاته ينتها اتباعهم والانتساب الى اذهبهم
 ولكن قد وفر من الخبر المندفع بمعطراه وقصر همه على الاشتغال
 بمحض من مختارات كتبهم فلم يخط من غيره بمعطراه فحصل بذلك
 واخلط من اجمع الغير ونسى الا اهل البيت عليهم السلام من المسائل
 ما يخالف قول ائمته و لم من يحيى و لم من يحيى و كان من عمله ذلك مسئلة تعظيم
 القرابه للصحابه فاون ليثير امن العاطلين عن العلم يتجاهي على تلب

أعراض جماعة من اصحاب خير المتروkin فاون داعوت فرذل^ك قال
 هذا دليل اهل البيت وذلك فريله علهم صارفهم الله فاينهم
 عند من له ادئ الملام بمذہبهم مبرون عن هذه اخصلة الشنیعه
 فأعطيت بيان مذہبهم فهذه لا امسئله خصوص لازمه هنی^ك
 ولاد في المسوال من بعض اهل العلم ليس بدل بذلك علم صحة
 ما ذكرنا من اند راس معاهد علومهم الارشيفيه فهذه الاخر منه وقد
 اقتصرت على عقد ارسال رسائل من تصویصهم لأن الاكتثار من دواعي الاعمال
 ولم استغل بأداء الادلة لأن غرض السائل ليس الابيان ما
 ينھبون اليه فرذل^ك فاقرأ قدشت اجمع الامة من اهل البيت علهم
 اللهم على تحریم است الصراحت و تحریر التغیر والتفسیح لامد مذہبهم الامر اشتهر
 بمخالفته الدين والمعاذنة لسنة سید المرسلین صلی الله علیه و آله و سلمه و
 فاون الصحیحه ليس بموهبة لعنهه من اتصف به علیه اجهزة
 باهراجان حامقنا ذلک فرسالة المسمیة بالقول المقبول فرد روایۃ
 اجهز من غير صحابه الرسول وهذا اجماع الذي قدمنا ذكره عن اهل البيت
 علیم الاسلام يروی من طرق تابیه عن جماعة من اصحابهم الطریق الارشیفی^ك
 عن الاما المؤید بالله احمد بن احسان الراوی فاونه يروی عن جمیع اباءه من ایمة
 الال خریم سب الصحابه حکم ذلك عن صاحب حواسی الفضول^ك
 الطریق الثانية^ك قال المنصور بالله علیه من حمن فرسالة فجواب
 المسائل التي ایمه بعد ان ذكر خریم سب الصحابه بالفقه وهذا اعایضی له
 علم آیاتنا المقلع عليه السلام ثم قال فما بالفقطه وهذه ایمه من زری محض
 الولی سب الصحابه رضی الله عنهم والبرائة منهم فینه من محمد صلی الله علیه
 والله علیه وسلم من يحيى لا يعلم شعران فاون نکت للارم و ترمی کانی^ك فحسب
 جمایع النبل الشی و منتبی^ك انتی قال فالترجمان عند شرح قوله فبسامة

وَرَضِيَ عَنْهُمْ كَارِضٌ أَبُو حَسِينِ الرَّجُلِ الْمَالِفَةِ قَالَ اسْتَعْوِدُ بِاللهِ عَلَيْهِ بَنَانِ
أَحْمَرَ وَلَا يَمْكُنُ أَحَدًا إِذَا سَمِعَ دُعَاهُ لِعَوَادَ أَحَدَنْ سَلْفُنَا الصَّاحِبِ الْأَزْمَ
نَالَ الْوَافِنَ اسْتَأْشِحُ أَوْ سَبُونَ كَلَّا يَعْقِدُ وَرَبِّ فِرَمَ الْأَنْمَ خَيْرَ الْخَلْقِ بَعْدَ
مُحَمَّدٍ وَعَلَوْ فَاصِرٌ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَعَوْلُونَ قَدْ حَطَرُوا
وَالْقَدِيمَ وَعَصْوَاعَصِيَّةَ لَإِيْعَلَمَ قَدْ لَعَالَهُ الْأَلَّهُ بِحَيَاةٍ وَالْخَلَاءَ
لَأَيْرَى مِنَ الْأَلَّهُ بِحَيَاةٍ وَقَدْ عَصَى آدَمَ رَبِّهِ فَيَغْرِي فَارِنَ حَاسِمَ
فَبَذَنْ وَرَانَ عَنِي عَنْهُمْ فَرَوْا هَلَعَوْهُمْ يَحْقُولَهُ حَمِيدَ وَالْقَرَمَ
أَنْتَى الْطَّرِيقَ الْثَالِثَ لَهُوَ وَالْمُؤْبِدُ بِاللهِ حَيِّي بِي حَمِيرَمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ
فَأَخْرَى لِسَفَنِهِ مَا لِفَظَهُ تَبَيَّنَهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْقَوْلَ فَرَصِيَّهُ عَلَوْقَنِ
الْقَوْلَ الْأَوَّلَ مُصْرُونَ بِالْتَّرْحِمَ عَلِيمَ وَالْأَرْضَهُ وَهَذَا هُوَ الْقَوْلَ
الْمُسْهُورُ عَنِ امِيرِ الْمُؤْمِنَيْ وَعَنِ زَيْنِ بْنِ عَلَوْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ وَالنَّاصِرِ
الْحَقِّ وَالْمُؤْبِدِ بِاللهِ حَصُولَاهُ مُصْرُونَ بِالْتَّرْضِيَّهُ وَالْتَّرْحِمَ وَالْمَوَالَهُ
وَهَذَا هُوَ احْتِنَارُعِنَدَ نَاوِدَ لِلَّنَاعِلِيَّهُ وَذَكَرَنَا انَّ الْأَلَّامَ مَقْطُوبَهُ
بِهِ لِأَحْمَالِهِ وَعَرَوْضَعَاعِرَضِهِ مِنْ أَخْطَاءِ فِرْخَالَفَهَ النَّصُوصِ لِيَنْ فِيهِ
الْأَلَّامَهُ لِأَغَارِ وَأَمَا كُونَهُ لَكَفَرَاً وَفَسَقَا فَلَمْ يَدِلْ عَلَيْهِ حَلَالَهُ
شَرِيعَهُ فَلَهُذَا الْطَّرِيقُ لَهُ فَرَنَاهُ الْأَهْوَالِيَّهُ خَتَلَهُ وَرَتْضِيَهُ مَذَهَهُ
وَخَبَّانَ نَلَقَى اللهُ بِهِ وَمَخَنَ عَلَيْهِ وَفَرِيَّا الْثَانِيَ مَتَوَقَّنُونَ عَنِ
الْأَرْضَهُ وَالْتَّرْحِمَ وَعَنِ الْقَوْلِ الْمَتَكَبِرِ وَالْمَقْسِيِّ وَهَذَا دَلَلَ عَلَيْهِ
كَلَامَ الْقَاسِمِ وَالْأَرَادِيِّ وَأَوْلَادَهُمَا وَالْيَهُ يَشَارِكُهُ كَلَامَ اسْتَعْوِدُ بِاللهِ
فَحَصُولَاهُ يَكْمُونَ بِأَخْطَاءِ وَيَعْطَوْنَ لَهُ وَيَتَوَقَّنُونَ فِرْخَالَهُ فَمَا مَا
الْقَوْلُ الْمَتَكَبِرِ وَالْمَقْسِيِّ فَرَقَا الصَّابِيَّهُ فَلَمْ يَوْزِعْ عَلَادَهُ مَطَّارَ
أَهْلَالَهُ عَلِيمَ وَفَاصِرَمَ كَلَمِيَّاهُ وَقَرَرَانَاهُ وَهُوَ مَرْدُودُ عَلَى

نَاقَلَهُ الْأَنْتَى

نَاقَلَهُ الْأَنْتَى وَقَالَ الْأَمَمُ حَيِّي اِيْضَارِ فَرَسَالَهُ الْمَرْزُعُدَ الْمَعْدَنِ عَنِ
سَبِ الْعَحَابِهِ لِكَلِيلِنَ بَعْدَ أَنْ حَلَّى عَنِ الْأَهْلَيَّتِ الْأَنْمَ لَمْ يَلْقَرُوا
وَلَا فَسَقَوْمَنَ لَهُ بَقَلَ بَأْعَادَهُ اِمِيرِ الْمُؤْمِنَيْ اوْ تَخَلَّفَ عَنْهُ اوْ تَعَدَّهُ
مَا لِفَظَهُ ثَرَانَ لَهُمْ بَعْدَ الْمَقْطَعِ بَعْدَمَ الْتَّلَفَرِ وَالْمَقْسِيِّ مَذَهَبِيِّ
الْأَوَانَ صَرَحَ بِالْتَّرْحِمَ وَالْأَرْضَهُ عَلِيمَ وَهَذَا هُوَ الْمُسْهُورُ عَنِ عَلِيٍّ
وَزَيْنِ بْنِ عَلَوْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ وَالْبَاقِرِ وَالنَّاصِرِ وَالْمُؤْبِدِ بِاللهِ وَ
غَيْرِهِمْ وَهُوَ احْتِنَارُعِنَدَنَ ثَرَقَا الْمَذَهَبِ الْأَنْثَى مِنْ تَوْقِنِهِ عَنِ الْتَّرْضِيِّ
وَالْتَّرْحِمَ وَالْأَلَّافَارِ وَالْمَقْسِيِّ وَلَهُذَا يَشَارِكُهُ كَلَامَ الْقَاسِمِ وَالْأَرَادِيِّ
وَأَوْلَادَهُمَا الْمُسْهُورُ بِاللهِ لَأَنَّمَ مَا فَاطَعُوا عَلَى أَخْطَاءِ وَلَمْ يَدِلْ دَلِيلَ
عَلَى عَصِمَتِهِمْ فَيَكُونُ أَخْطَاءِ صَغِيرَةَ فَمَقْرَمَ وَحَانَرَ مَنْ يَكُونُ خَطَائِمَ
بَيْرَةَ فَلَنَكَ تَوْقِنُهُ عَنِ الْتَّرْضِيِّ قَالَ وَنَقَابَهُ إِنَّا قَاطَعُونَ
عَلَى أَيْمَانِهِمْ قَبْلَهُذَا الْمَعْصِيَهُ فَتَسْتَصِيَ الْأَصْلُ وَلَا نَتَرَعَعُ مِنْهُ
الْأَبْدَلَةَ قَاطَعُهُ تَدَلَّعَلَكَفَرَاوَفَسَنِيَ قَالَ وَعَارَوْنَ عَنِ الْمُسْهُورِ
بِاللهِ إِنَّمَا قَالَ مِنْ تَرْضِيِّهِمْ فَلَمْ يَصْلُوا أَخْلَفَهُ وَمِنْ سَبِمْ فَاسْتَلَوَهُ
مَا الْدِلِيلُ فَالرَّوَايَةُ الْمُسْهُورُ مِنْ سَبِمْ فَلَمْ يَصْلُوا أَخْلَفَهُ وَمِنْ تَرْضِيِّهِمْ
فَاسْتَلَوَهُ مَا الدِلِيلُ الْأَنْتَى كَلَامَ الْأَمَمِ حَيِّي عَلَيْهِ الْعِلَامَ وَقَدْ بَالَّذِي
كَتَابَهُ يَسْمِي بِالْمُكْتَبِيَّ وَالْأَلَّافَارِ وَالْمَقْسِيِّ فَلَمْ يَتَدَلَّلَ فَلَكَبُونَ
الْتَّرْضِيِّ وَكَذَلِكَ فَسَارَتِهِ الْمَلَاقِيَهُ قَالَ الْعَلَقِيَهُ حَيِّي بِنَ
أَحْسَانِ بْنِ الْقَاسِمِ فِي الْأَيْضَاعِ وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقَاتِلَيْنَ بِالْتَّرْضِيِّ
عَلَى الْقَاتِلَيْهِ مِنْ أَهْلَالِهِ عَلِيمَ الْمَسْلَامَهُ اِمِيرِ الْمُؤْمِنَيْ وَاحْسَنِي
وَزَيْنِ الْغَابِدِيِّ عَلَى أَحَبِّيَّ وَالْبَاقِرِ وَالصَّادِقِ وَعَبْدَ اللهِ بِحَسِنِ

وَحْدَهُنَّ عَبْدُ اللَّهِ التَّقِيُّ وَأَدَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَزَرِيدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ
كَافِي الْقَدْعَانِيُّ أَهْلُ الْبَيْتِ وَمِنَ الْمُتَّاَخِرِينَ يَسَادُهُ أَجْلَى الْمُؤْلِدِ بَاللَّهِ
وَصُنُوْفُهُ أَبُو طَلَبٍ وَالنَّاصِرُ كَسْنَى عَلَى الْأَطْرَوْشِ وَالإِمَامُ الْمُوقَفُ بَاللَّهِ
وَوَلَدُهُ الْسَّيِّدُ الْمُرْشِدُ بَاللَّهِ وَالإِمامُ كَيْمَى بْنُ حَمْزَمَ وَزَرِيدُ الْمُتَّاَخِرِينَ بِالْمِنَى
الإِمامُ الْمُهَدِّى أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى وَالْسَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَصُنُوْفُهُ الْأَدَى وَ
الإِمامُ أَعْمَدُ بْنُ اَحْسَانَ وَالإِمامُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ اَحْسَانَ وَالإِمامُ شَرْفُ الدِّينِ
وَغَيْرُهُمْ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ مُتَوَقِّفُونَ كَالْأَدَى وَالْقَاسِمُ مُوَانَ فِي رَوَايَةِ
الْهَادِي الْتَّرْصِيدِ وَلِمُضْوِرِ بَاللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْزَمَ لَهُ قَوْلَانَ التَّوْقِنِ
كَلْفُ كِتَابِ الشَّافِعِيِّ وَالْتَّرْصِيدِ فِي احْجَوَاتِ الرَّمَادِيِّ وَلِكَلْفِهِنَّ لِأَهْمَاهِ
بِنِ الْمَقْدِسِيِّ اَدَى عَيَّانِهِ لَانَّهُ يَلْمِعُ فِي ذَلِكَ الْقَوْلِ الْجَلِيلِ بِأَنَّ اَهْمَكَ اَهْلَ
الْبَيْتِ كَافِيَتِهِ بَيْنَ مُتَوَقِّفٍ وَمُتَرْصِّدٍ اَهْمَدُهُمْ اَسْبُلُ الصَّدَابِ
اَصْلَاءِ يَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ عِرْفِهِ اَنْتَيْ بِلِفْظِهِ الْطَّرِيقُ الْأَبْعَدُ الْأَدَى
حَلْيَيْدُ الْهَادِي بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْوَزِيرُ فِي كِتَابِهِ شَلَقُورُ الْمَانَانِ
سَئَلَ إِلَيْهِ النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعْرُوفُ بِصَلَاحِهِ الَّذِي عَنْ مُسْقِدِهِ
لِأَعْيَارِ الْمُؤْمِنِيِّ وَسَائِرِهِنَّ خَالِفُهُ فَاجْهَارَ مَا نَزَّلَهُ مُذَهِّبُ اَيْمَهُ الْزَّيْدِيُّ
الْقَوْلُ بِالْمُخْطَطِهِ مِنْ تَقْدِيمِ اَيْمَهُ الْمُؤْمِنِيِّ وَهُوَ لَادُرُ فِي قَنَاتِ
فَرْقَةِ لَقْوَلِ بِاَحْمَمَ الْكَطَاطِ وَبِتَوْقِفِهِنَّ فِي اَمْرِهِمْ وَفِرْقَةِ بَيْتِ الْوَزِيرِ
وَلَقْوَلُونَ بِاَنَّ خَطَاطَهُمْ مُعْتَقِرٌ وَحَسِيبٌ مُنَافِقُهُمْ وَاعْمَالُهُمْ وَجَرَادُهُمْ
وَصَلَاحُهُمْ قَالَ وَهَذِهِ الْقَوْلُ الْمَانِيُّ ضَھُورُ الذِّي سَرَّاهُ اَذْهَمُ وَخُوَّهُ
الْأَلَامُ وَدُرُوزُ الظُّلَامِ وَهَذِهِ الْسَّيِّدُ الْأَدَى فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ اَنَّهُ مُسْأَلٌ عَنِ الْأَعْمَامِ
الْمُهَدِّى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَالإِمامُ صَلَاحُ الدِّينِ اَنَّهُ مُسْأَلٌ عَنِ تَقْدِيمِ

عَلَامُ الْمُؤْمِنِ

عَلَامُ الْمُؤْمِنِيِّ اوَ خَالِفُهُ فَاجْهَارَ مَا نَزَّلَهُ مُذَهِّبُ اَيْمَهُ الْزَّيْدِيُّ بِمَا نَزَّلَهُ
الْمُؤْمِنِيِّ وَقَوْلُهُ بِحَمْلِ الْعِرْفِ اَمَدَ بِهِ النَّظَرُ وَتَأْمِلُ وَلَا يَكْفُرُ
مِنْ دَافِعَةٍ وَلَا يَنْسِي وَقُولُهُ اَخْرَى كَلامُهُ فِي ذَلِكَ وَلَا يَخْفِي اَنَّ
حَكَامَيْهُ لَذِلِكَ عَنِ حَمْزَمَ وَزَرِيدَيِّهِ لَرَبِّيَا ضَھَارَهُمْ غَيْرُهُمْ لَهُ عَنِ جَمِيعِ
لَأَنَّ اَيْمَهُ عَنِ الْجَمِيعِ نَاقِلُ الْزَّيْدِيَّهُ وَقَوْلُهُ اَعْتَدَهُمْ وَعَادَهُمْ مَا عَنْهُمْ
مَلَى عَنِ الْبَعْضِ اوَ الْاَكْثَرِ اَنَّهُمْ عَلِمُوا بِاَنَّ ذَلِكَ قَوْلُ الْمُجْمَعِ وَعَدْ
الْعَلِمَيْنِ عَلِمَا بِالْعِدْمِ وَقَدْ عَلِمَ عَيْرُهُ لَذِلِكَ وَمِنْ عَلِمَ حَمْزَمَ عَلِمَ اَنَّ
لَرَبِّيَا الْطَّرِيقَ اَخْمَسَهُ كَلْفُ اَيْمَهُ بْنِ اَحْسَانِ بْنِ القَاسِمِ
بْنِ حَمْزَمَ فِي كِتَابِ الْاِضْيَاعِ بِما خَفَى مِنَ الْاِتْفَاقِ هُنَّ نَعْظِمُ الصَّدَابِ
بِنِ الْمَقْدِسِيِّ اَدَى عَيَّانِهِ لَانَّهُ يَلْمِعُ فِي ذَلِكَ الْقَوْلِ الْجَلِيلِ بِاَنَّ اَهْمَكَ اَهْلَ
الْبَيْتِ كَافِيَتِهِ بَيْنَ مُتَوَقِّفٍ وَمُتَرْصِّدٍ اَهْمَدُهُمْ اَسْبُلُ الصَّدَابِ
اَصْلَاءِ يَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ عِرْفِهِ اَنْتَيْ بِلِفْظِهِ الْطَّرِيقُ الْأَبْعَدُ الْأَدَى
حَلْيَيْدُ الْهَادِي بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْوَزِيرُ فِي كِتَابِهِ شَلَقُورُ الْمَانَانِ
سَئَلَ إِلَيْهِ النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعْرُوفُ بِصَلَاحِهِ الَّذِي عَنْ مُسْقِدِهِ
لِأَعْيَارِ الْمُؤْمِنِيِّ وَسَائِرِهِنَّ خَالِفُهُ فَاجْهَارَ مَا نَزَّلَهُ مُذَهِّبُ اَيْمَهُ الْزَّيْدِيُّ
الْقَوْلُ بِالْمُخْطَطِهِ مِنْ تَقْدِيمِ اَيْمَهُ الْمُؤْمِنِيِّ وَهُوَ لَادُرُ فِي قَنَاتِ
فَرْقَةِ لَقْوَلِ بِاَحْمَمَ الْكَطَاطِ وَبِتَوْقِفِهِنَّ فِي اَمْرِهِمْ وَفِرْقَةِ بَيْتِ الْوَزِيرِ
وَلَقْوَلُونَ بِاَنَّ خَطَاطَهُمْ مُعْتَقِرٌ وَحَسِيبٌ مُنَافِقُهُمْ وَاعْمَالُهُمْ وَجَرَادُهُمْ
وَصَلَاحُهُمْ قَالَ وَهَذِهِ الْقَوْلُ الْمَانِيُّ ضَھُورُ الذِّي سَرَّاهُ اَذْهَمُ وَخُوَّهُ
الْأَلَامُ وَدُرُوزُ الظُّلَامِ وَهَذِهِ الْسَّيِّدُ الْأَدَى فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ اَنَّهُ مُسْأَلٌ عَنِ الْأَعْمَامِ
الْمُهَدِّى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَالإِمامُ صَلَاحُ الدِّينِ اَنَّهُ مُسْأَلٌ عَنِ تَقْدِيمِ

أقْسَمَتْ بِأَيْمَنِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ فِي هَذِهِ الْعَصْبَيَّةِ فَقَدْ حَكَيَنَا اللَّهُ فِرْزَقُهُ وَالرَّسُولُ عَلَى عَمَّا
عَلِمَ خِلَافٌ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنْ تَهْوِيْنَ الطَّرَقَ وَانْ قَلَتْ إِنْ كَافَدَيْتَ بِعَلَمَكَ أَحْدَثَتْ أَوْ عَلَمَكَ
الْمَذَاهِبَ الْأَرْبَعَةِ أَوْ سَائِرِ الْمَذَاهِبِ فَلَمَّا تَأْتَنَا بِوَاعِدِهِمْ يَقُولُ بِمُهْلٍ فَعَالَتْ كَفَرَهُ كَتَبَهُمْ قَدْ
حَلَّتْ الْأَرْضَ وَاتَّبَاعُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْبَيْطَهِ أَهْمَاءً وَقَدْ اتَّفَقَتْ كُلُّهُ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَأَخِّرٍ
عَلَانِ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَهُ مُبْدِئَهُ وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى فَسَدَهُ وَبَعْضُهُمْ إِلَى كُفَّرَهُ كَاحْكَى ذَلِكَ
جَمِيعَهُ مِنْ عَلَمَانِهِمْ مِنْهُمْ أَنْ حَجَرَ الْمَهْبَهِ فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي تَابِهِ الْمَعْرُوفَ بِالصَّاقِ عَادَ الرَّؤْسُ إِنْ
كَثُرَ أَمْنَ الْأَئِمَّهُ كَمْرَوْأَمَنَ سَبَّ الصَّحَابَهُ وَفِي الْبَحْرِ فِي كِتَابِ الشَّرِادَاتِ فَرَقُولُ فَصَلُوا خَلَافَ
ضَرُوبَ الْعَفْظَهُ وَضَرُبَ نَفِيْضَ الْعَسْوِ لِأَغْيِرِ خَلَافَ الْأَخْوارِجِ الَّذِينَ يَبْيُونَ عَلَيْهِمْ وَلِرَافِعِي
الَّذِي يَبْيُونَ شَجَاعَيْنِ لِحَرَائِمِهِمْ عَلَى عَلَمَهُمْ تَحْرِيمَهُ قَطْعَانًا وَانْ قَلَتْ إِنْ كَافَدَيْتَ إِنْ كَافَدَيْتَ
أَفْتَدَيْتَ بِعِرْقَهُ مِنْ غَلَاتِ الْأَعْمَامِ فَنَعْلَمُ أَصْدَقَتْ فَارِنَ فِيْمُ فَرِقَهُ مُخْذُولَ الْقَرْحِ
بَبَ أَكَابِرِ الصَّحَابَهُ وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهِمْ جَمِيعُ عَلَمَاءِ الدِّلَامِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَغَارِهِمْ
وَهُمُ الْأَفْضَلُ الَّذِي رُوِيَتْ الْأَهَادِيْتُ فِي ذَهِنِهِمْ فَهُنْ جَمِيعُهُمْ مِنْ رَوِيَ ذَلِكَ الْأَمَامُ الْأَعْظَمُ
الْأَدَى حَسَنِي أَحَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ رَوِيَ ذَكَرِ تَابِهِ الْأَحْكَامِ فِي كِتَابِ الْطَّلاقِ مِنْ سِندِ كَامِلِ
الْمُتَصَلِّ بِآيَهِ الْأَيْمَهُ الْأَعْلَامِ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمَ وَلَمْ
قَالَ اللَّهُ يَرَعِيَ لِيَوْنَ فَأَخْرَزَ الزَّعَانَ فَرِقَهُ لَمْ يَجُوزْ لِمَ يُعْرَفُونَ بِهِ يَقَالُ لَهُ الْأَفْضَلُهُ فَإِذَا
لَمْ يَتَّمْ فَاقْتَلُهُمْ قَتْلَهُمُ اللَّهُ فَإِنَّهُمْ كَافِرُونَ أَوْ كَلَاقُ الْفَرِيزِيِّ الْأَمَامُ الْأَعْظَمُ يَرَى هَذَا الْأَحَدِيْتُ
عَنْ آيَاتِهِ الْأَمَمَهُ مَقْتُلٌ قَيْلَ إِنَّهُ لَمْ يَنْ فَرِكَابِهِ الْأَحْكَامِ حَدِيثُ مُسْلِمٍ مِنْ أَوْلَى اسْنَادِهِ
الْأَخْرَهُ بِآيَهِ الْأَهَدِ الْأَهَدِيْتُ ذَكَرَ ذَلِكَ الْعَلَامَهُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبرَاهِيمَ الْوَزَّارِ وَغَيْرَهُ وَفِيهِ
الْقَرْحُ لِكُفَّرِهِمْ فَلَكِيفَتْ أَفْتَدَيْتَ إِرَدَ الْمَعْرُورَ فَرَصَلَهُ ذَهَرَهُ أَمْسَلَهُ الَّتِي هُنَّ مَرْزَلَهُ الْأَقْدَامِ
مِثْلُ هَذِهِ الْفَرِقَهُ وَكَيْفَ تَرْزَعُمُ إِنَّكَ مَتَّعْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَهُمْ مَعْلَفُونَ لِلْأَعْمَامِهِ وَمَصْرُونَ
بِشَتمِهِمْ وَمَتَوْجِعُونَ مِنْ اعْتِقادِهِمْ الْفَاسِدَهُ وَلَقَدْ بَالَّغَ الْمُؤْدِيَ بِاللهِ حَتَّى خَرَجَ فِي تَابِهِ
الْمَعْرُوفَ بِالْأَفَادَهُ بِآيَهِ الْأَتَقْبَلِ الْأَخْبَارِ الْمُرْوَيِّهِ مِنْ طَرِيقِهِمْ وَالْأَنْهَمُ مُعْتَدِونَ إِنْ كُلَّ
مَا يَرَى عَنْ كُلِّ عَابِرِ الْبَيْتِ مِنْ آيَتِهِمْ يَجُوزُ إِنْ رَوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمَ وَلَمْ
وَقَدْ بَالَّغَ الْأَعْلَامِ الْأَدَى فَرَتْوَجَعَ مِنْهُمْ فَرَكَبَهُ فَإِنْ قَلَتْ وَمِنْ أَيْنَ لَهُ إِنَّهُمْ الْأَفْضَلُ
فَأَقْوَلُ قَالَ الْقَامُوسُ الْأَفْضَلُهُ فَرِقَهُ مِنْ الشَّيْعَهِ تَابِعُوا زَيْدَ بْنَ عَلَيْهِمْ قَالُوا

أبووارى فر كتاب السير من آخر الدياج فخذ له طرق مفضنه
الاجماع اهل البيت من ائمه الرسول ومن غيرهم مخالف بعض هذه
الطرق والناقل لهذا الاجماع من اسلفنا ذكره من اصحاباً يهود
فيما من افسد دينه بدم غير المقربون وفعلاً بنفسه ما لا يغفر له
تحبوز ان قلت انا كفرو بهم اقىدهم بالكتاب العزيز
لذك في هذه الدعوى من كان له فرمعرفة القرآن ادفن
تاریخ فانه مصرع بأن الله جل جلاله قد رضى عنهم ومسحون
بمنا قفهم ومحاسن افعالهم ومرشد الادعاء لهم وان قلت
اقىدهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه و
المطرقة قام فوجبه دعوا عبا طلاق العاطله عاف قلت السنة
الصحيحة من مؤلفات اهل البيت وغيرهم من الصووص ام صحة
بالمعنى عن سليم وعن اذلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبة
وسلم بذلك وانهم خير القرون وانهم من اهل الجنة وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وصحبه وسلم توفر وكم هو راصي عنهم وطرف طي
تلوك الدفاتر احاديثه من ذكر هنا قفهم اجمعه كبرائهم بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وآل وصحبه وسلم وبيعهم نقوسهم واعلام
من الله وعفار قلزم للاصل وال اوطن والاحباب والاخرين
طلياً للدين وفرا من مسائله احاديذه وكثي تعدد العادات من
هذه المناقب التي لا يسع لها الاجملات ومن نظر وكتب
السير واحديث عرف من ذلك عالاً يحيط به احصر فاء
قلت ايها الساب لغيره هذه الاعده من الاصحاب لذك

الصحابي وتصريح علماء الدين فما من يدع عن الله من اتباع الاعام زيدي على كيف
لائتمانه له فرذك امرين اجلى الاتراة رضي بعفارقة ثم اجتوش التي
قامت لنصرة علم معاذ الله سلام الدين الجور ولم يسم بالسرى من السخافى اى يكر وعمر
بن ابي حمزة علارفته بازها ما ناقر زيري مدي رسول الله صلى الله عليه والوفيق وسلم
ولاشك انه رسول الرجل عاشر له ونمرة ومن اهان او نادى فعد تاجر من محمد صلى الله
قال المنصور بالله في طلاق النساء ان من تارى من الصيابه فقد تاجر من محمد صلى الله
عليه والوفيق وسلم ولعنة قال الاعام امهى في القلائد ان قضى اى يكر في فرك والعوالى
صحيح وروى فرشح هذه الكتاب عن زيد بن علي عليه السلام انه قال لو كنت ابا يكر لما
قضيت الاما قضى فتضليل الاعام المهدى لعضا ابى يكر وقول زيد بن علي بهذه المقال
يداعلاته عنه حما عدل مرضى ولو كان عندهم اعلى خلاف ذلك لما كان حكيم حكما و قال
الاعام يحيى بن حمزة فركتابه الموسوم بالسائل في علم الطلاق من تعلم علما تعلم علما يكر
من اعضا به لفاظه على السلام وان الله يغضى لغصبه ما معناه ولا يخرج علما يكر
فلا امرأة مو امرأة او رجل مو الرجل قال الاعام يحيى فغضبت فاطمة لذلك واما
طلب ابو يكر الحق فاذ اغضبت لاحله فالحق اغضبه هذا الاعام يحيى بن حمزة
فرذك الكتاب وقد حمله ايضا عنه السيد الراوى بن ابراهيم فركتابه المعروف
ببراءة التوبة فرازها التوبه فانظر كيف صوب هذا الاعام ابا يكر فرذكه
ولو كان غير عدل عنده لطان حكمه باطل اسواء وافق الحق او خالفه لان العدالة
شرط في صحة الحكم و قال محمد بن المنصور بالله فرقيصة يفتقر لعله خطان شرعا
ومن ابو يكر وصاحب الذي ^٥ على في الغراء الكري يغضب ^٦ ولو كان ابو يكر وعمر
عند هذا السيد اجيلا من الطلاق المتغلبيين لما افتقر بحرا و الوصف بالغضب على في الغراء
الكريه من دائب المتفقين المعاصرين لها وياعن يدعى انه من اتباع الاعام الراوى اى يكر
ابن ابي هلا سلكت مسلكه ومشيت على في فذهب به فتوقفت كما صرحته التوقف بما
اسلفناه من خطابة الاعام الراوى يحيى بن حمزة علاره صنعا فان فيه عالم فظه ولا يغضب احدا
من الصيابه رضي الله عنهم الصادقين والتابعين لهم باحسان المؤمنين والمؤمنين

لَهُ تَبَرِّئُ مِنَ الْمُجْحَى فَأَبَى وَقَالَ كَانَا وَزَرِيْجِيْ جَدِيْ فَتَرَكُوهُ وَرَفْضُوهُ وَارْفَضُوا عَنْهُ
وَالنَّبِيْكَ رَافِضِي اِنْتِي فَتَقْرِيرِيْهُ اِنَ الرَّافِضِيْ مِنْ رَفْضِ ذَلِكَ الْاِمَامَ لِتَرْكِهِ بِالشِّيخِيْنَ
وَالْاِمَامِيْهِ يَبْعُونَ الْمُجْحَى وَجَهْرَ الصِّيَابِهِ بِلِرْسَارِ الْمُسْلِمِيْنَ حَاعِدَ اِمَامَ كَانَ عَلِيْ مُثْلَ
اِعْتِقَادِهِمْ فِيْسُونَ اِيْضاً بِرِيدِيْنَ عَلِيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَيْقَصُونَهُ كَانَ عِرْفَ ذَلِكَ مَنْ لَهُ
إِلَمَّا بَكْتَرَهُمْ وَقَالَ النَّوْرِيْ فَرَسْرَحَ مَلِمْ فَعِيْاصِمَتِ الْمُقْدِمَهِ مَا لِفَظَهُ وَمُوَارِافَتِهِ
وَالرَّفْضِ هُوَ الْمُزَكَّى قَالَ الْاِصْمَعِيْيِهِ لَأَنَّهُمْ رَفْضُوا سِرِيدِيْنَ عَلِيْ وَتَرَكُوهُ اِنْتِي وَهَذِهِ
صَرْحَ جَاعِلَهُ اِنَ الْاِفْضَلَهُمْ هُولَاءِ وَصَرْحَ جَاعِلَهُ اِيْضاً بِانَ الْاِفْضَلَهُ
الَّذِينَ يَبْعُونَ الصِّيَابِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ وَبِاللَّهِ الْعَجِيْبُ مِنْ هَذِهِ الْفَرَقَهِ كَيْفَ تَبْلُغُ بِرِيمِ حَجَّهُ
اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ اِلَى حَالِ الرِّضَا بِلِرِعَاهُ عَلِيْ خَلَافَهُ كَمَا اَلْفَنَ اِنَ الْاِمَامِيْهِ
اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ جَوَازِ الرِّضَا وَقَدْ حَكَى الْاِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْزَهُ فَرِ
اِنْ فَذِهْبَ اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ جَوَازِ الرِّضَا وَقَدْ حَكَى الْاِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْزَهُ فَرِ
كَتابَهُ الطَّاسِفَ لِلَاشْطَالِ الْعَارِفَ بَيْنَ التَّشِيعِ وَالْاعْتَرَافِ مَا لِفَظَهُ وَالْمُسْلِكَ الثَّانِي
اِنْ اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ هُوَ الْمُعْذُورُ وَلَمْ يَعْلَمْ مِنْ حَالِهِ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ كَعَنِ الْقَوْمِ وَلَا اِبْرَاهِيْمُ وَلَا
تَفْسِيْرُهُ يَعْنِي الْمَدَائِخُ وَالْوَهْوُ قَدْ وَنَافَلَ زَرِيدِيْ عَلِيِّهِ الْمُعْذُورُ اَنَّهُ مِنْ اِنْتِي وَلَا نَفْسُ
هُيَّنَافِنِ ذَلِكَ لَأَنَّهُ اَمَانَنَا وَاِمَامَ اَسْعَتِنَ وَعَلِيِّهِ الْمَأْمُومُ اِتَّابَعَ آثارَ اِمَامَهُ وَاحْتَذَ اِثْنَاهُ
فَاءَنَ تَعْدِيْ خَالِفَ وَظَلَمَ اِنْتِي وَقَدْ حَكَى هَذِهِ الْطَّلَامَ بِالْفَاطِهِ اِسْدِ الْمَدِيْرِ اِبْنِ اِبْرَاهِيْمَ
الْوَزِيْرِ فِي كِتابِهِ الْمُعْرُوفِ بِتَلْقِيْحِ الْاِلَيَّابِ فَرَسْرَحَ اِبْيَانَ الدِّيَابِ وَحَكَى فِي الْبَاعِهِ اِنْ عَلِيِّهِ
عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ كَانَ يَرْضِي عَنْهُمْ فَقاً وَرَضِيَ عَنْهُمْ كَارِبِيْ اِبْوِ حَسَنٍ اَوْ فَهَ عنْ اِبْنِ اِنْتِي
ذَاهِدِ وَرَوِيَ الْاِمَامِ الْمَهْرِيِّ فِيْوَاقِتِ اِسْرَارِ اِنْتِي هِنْ عَاتِيْ اِبْوِ بَكْرٍ وَالْاِلَيَّامِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ مَعْدِلَتِنَيْ بِالنَّاسِ وَفَارِحِيْمَا اِنْتِي وَقَدْ رَوِيَ اِيمَانُ اَحَدِيْنَ وَالْيَرِ عَنْ
اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ اِنَّهُ كَانَ يَرْضِي عَلِيِّ الصَّحَابَهِ وَيَرِيزُهُمْ عَلِيِّهِمْ وَمِدِيْهِمْ وَبِيَالِغِرْفَةِ اِنْ
وَذَلِكَ اَمْرُ مُعْرُوفٍ عَنْ اَهْلِ الْعِلْمِ وَلَكِنَّا اَقْتَصَرْنَا عَلِيِّنَقْلِ اِولِيَّهُ الْاِيمَانِ وَاوْلَادِهِمْ لَأَنَّ
رَوَايَتِهِمْ اَقْطَوْلِمِرْقَاتِكَهُ وَاهِمْ فَذَادِ الْجَاهِيْمِ مِنْ رَوَايَتِهِمْ فَهُمْ لِيْلِيْقَ منْ بَعْدِ
نَفْسِهِ مِنْ سَيْعَهُ اِمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ اِنَّهُ يَخَالِفُهُ هَذِهِ الْمُحَاذِفَهِ فَيَلْعَنُ مِنْ كَانَ يَرْضِي عَنْهُ
وَيَرِيزُهُمْ وَهَذِهِ اِلَامِيْنَ الْمَعَانِدَهُ لِهِ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ وَالْمَحْفَرِيْهِ الْمُوَيِّمِ وَاحْزَوْرَجَ عَنْ
الْمَرْأَطِ اِسْتِيقَمِ فَأَئَيْ خَيْرِ فَرِشَيْعِ لِغَصِيِّ الشَّاهِدِهِ اِلَيْهِ اِلَهِهِ اِلَيْهِ اِلَهِهِ اِلَهِهِ
يَرِيلَكَ فِيهِ عَلِيِّهِ الْسَّلَامُ فَرِقَتِهِنَّ مَحِبَّ غَالِ وَمِنْجَنِيْ فَقَالَ وَفَرَقَهُ الْاِمَامِيْهِ هُوَ الْفَرَقَهُ
الَّتِيْ غَلَتْ فَرِحَيْبَهُ فَرِطَلَتْهُ مِنْ اِقْدَى بِرِيمِ فَرِزُونِيْ عَلَتْهُ اِرْكَلَيْنِ بِنِصْوصِ الْاِعْدَادِيْهِ

أتوى جميع من هاجروه من آوى منهم ومن نصر من سبب موئلها عند استحلاه فقد كفر
ومن سبب استحراراً فقد ضل عنده وفسيق ولأنه نعم العزم والغزيم
وفعل وقت له هزيم من الدين بالتفاق لغيره وأعلم رسوله تمردوا على
أهل بلية أحرثوا فطعنوا وإن استعفر الله لأمرهات المؤمنين اللواتي خرجن من
الدينه على قيبي وأجعل لعنة الله علمن تناولهن بما لا يتحقق من سائر الناس
اجمعن اندرى كل مماته فانه ايها الساب المدى انك من اتباع هذه الامام نصر حمله
هذا اماماً فاراً او صاعون او فاسق وهذا الذي سر في عليه السلام هو مدحه
ابتاعه من الردوديه الى اهقار ابن مضرور في البستان الذي صار مرسله رهيبة
هذه الاية من عالمه مسئله قال الامام حسبي ولا يصح الانتم بقياس التأويل
ولابن يفسق الصوابه الذي يقدمواعلياً اندرى ولم يجئ خلاف الامد قال
في المستان قال عليه السلام يعني الامام حسبي لأن من يفسق الصوابه فهو فاسق
تاویل لأنه اعتقاد ذلك لسببه طرت عليه وهو يقد مرم على امير المؤمنين
فلما رضي اصل الاخلف من يفهم لأن حرائقه عذ الله واعتداً عليهم موافق طرح
ستقدم ايمانهم وافتراضهم بالصبة لرسول الله صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم
والفضائل الجملة وكلمة الشاعيرهم من الله حياته ورسول صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم
وآخر الأيمه وعلماء الأئمه ولادليل قاطع على فرقهم ولا فرقهم عاماً مطلقاً أخططاً
فزو وان قطعوا به لا يكون لغيره اذ لا بد فيهما من دليل قطعى شرعى وقد
قال صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم لا يوكله ذو حرائقه خردية وای حرائقه اعظم
من اعتقاد هؤلئه من له الفضل والبعي الاسلام والاجرم واصراً الفضل والمرتب
عليه والانفاق واجحد وبدل السخون والاموال لله ورسوله وقد قال صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم لو انيق احدكم مثل احمد ذهنا ما بلغ مداره فنفعه بالله
من اجمل والخذلان اندرى بعطفه وقال المضمر بالله في كتابه الماسف
للاشغال الفارق بين التشريح والاعتراف بالفظاته ان القويم يعني الصوابه
لهم حسنات عظيمه بمثابة النبي صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم وبرهنه و
القيمة دونه والرضي من وزاد جهون به وعاداته الاهل والاقارب فرضهم الذين

وستتهم الريح وحضور الماحد التي تزيغ فر الآباء وتبلغ القلوب انجاجر الآخر ملامه
وعلائله انه اذا لم ينبع المتيج لأهل البيت ما اسلفناه من اجماعاتهم ووزن اهتم ونقوصهم
فهو ما يراه ماضياً به ولا يدرى ما هو العلم واما ما يابر قد اعمي التغصبه
وبصيرته واستحوذ عليه الشيطان فقاده بزمام الغي والطغيان بهذه المصيبة التي هي
مرحلة الاديان بادجاهي مجلة السنة والقرآن وكل الرجال لا يسعه التطاول والاشتكاء
من نقل بعض الرائيه ومن صريح الادلة فليقم بصر على هذه المقدار فان لهم بنتفع
بالترمذ فالعقل المتألم يحفظ بينه اذا لم يعلم بما ورد في المصاحف الرسدي من بعض
القرآن والسنة القاضيه باذن افضل من غيرهم من جميع الوجوه وان باي طبقه وطبقه
من بعدهم من الاعمه كابن السما وابا ارض فا قبل الاحوال ان ينزلهم منزلة سائر المسلمين
وقد ثبتت عنده صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم في الصحيح ان قاتل المسلم لغيره فسوق وثبتت
في الصحيحين عنه صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم ان لعن المسمى لقتله وثبت في الصحيح مسلم انه
الا تكون المعاون شفاعة ولا سرداً يوم القيمة وفريان ابي داود انه صلى الله عليه
والآله وصحبه وسلم قال ان العبد اذا العن شيئاً صعد اللعنة للمسماه فغلق ابواب ثم تأذنينا
وسماه فاذا تم تخدمه اغار بعث الذي لعن فان كان اهلاً لذلک والارجعه الى قائلها
وفرسند احمد صحيف البخاري وبيان النبات ان النبي صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم انها قال
لا تسبوا الاموات فانهم قد افظعوا ما قدموه في حدثي احزروا احمد والنباش ان رسول
الله صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم قال لا تسبوا الاموات فنذروا الاهيائين وفي صحيح مسلم وبيان
ابي داود والترمذ والنبار ان رسول الله صلى الله عليه والآله وصحبه وسلم قال ان درون ما الغيبة
قالوا الله ورسول اعلم قال ذكر اهلك عاليه لا يقال فان كان فاخى ما القول قال ان كان فراخين
ما تقول فقد اغنته وان لم يرken فيه ما تقول فقد ابرته قال ان درون ما الغيبة حدث من محمد وف
بن ابي داود والترمذ ان عائشة ذكرت صحبته فتلت ارضاً قصيراً فما النبي صلى الله عليه
عليه والآله وصحبه وسلم قلت كلته لم يزبعت بها البحار لما زجته وفتن ابي داود ان النبي صلى الله عليه
والآله وصحبه وسلم قال لما عزج في مسرت علاقاً قوم لام اظفار من خاس مجنون به وجهم وصورهم
فتلت من هوله رياحين ف قال هولاً المتن يأكلون لهم الناس ويفرون فلعرضهم والاحداث
فرهد الباب لشيم وهي تناول للاموات تناول اولياً وبعضاً لمن فلارمومات تنبهه ربها قال
من يطلع على ما سمعناه من الروايات القاضيه بادجاهي اهل البيت على عدم شب المصابه انه قد وجد
فر مؤلف العزد من افرادهم ما يشعري بالسب فتقول له ان كان من يعقل اخطاب هذه الفرد الذي شرع

انه وبعد فرؤى لغد ما يشعر بالسب ان كان عصر معتقد على اعصر الاعياد الذين وربنا عنهم اجماع اهل البيت فمن البعيد ان يكونوا جميعاً من اصحاب الفتن والقطع والنافر اخرين غيرهم يعلم بعضهم ببعض اقوالهم اجمعهم من دون استثناء مشعرة بعدم صحة ما وجد عن ذلك الفرد فالموتجه عليه وعليها اعتقاد ان ذلك الموجود مدعوساً في ذلك المؤلف من بعض اهل الرفض لأن ابيات تكونه من كل المؤلف مخالف ما حكمه الأئمة من اهل التحرير بهذه لهم وان كان ذلك الفرد عصراً عن عصر الائمة الذين طكوا الاجماع عن اهل البيت فهل عليه مردود لأن خلاف اجماع آباءه وشذ عن طريقهم ومشى في غير مهجهم القويم وسلك في غير صراطهم المستقيم وما كان بهذه المقدمة ينبع لاحدان يتعلمه ولا يجيء المؤمن ان يتسمى به في معاشرته اجمع ائمته فلا يتأخر من العترة المطردة ومع هذا افضلية السب وما يترتب عليها من التكفير والتقصيق من المسائل التي لا يجرون التقليد فيها عند اهل البيت حماسته بذلك مطلقاً كثيرون ومحصراته افعلى فرض ان قد صرخ فرد من افراد العلماء من اهل البيت او من غيرهم بحوز السب لا يجوز لأحد ان يقول بذلك لأن التقليد في المسائل الفرعية أعمى لا في المسائل عليه ولا فيها يترتب على راسن امام اتباع الشيطان فسب اهل الديان فليقف حتى يجهد فلامسته ثم يعلم بما يخرج له ولا يخالف تاب الله وسنة رسوله واجماع المسلمين من اهل البيت وغيرهم وهو موثق بريبة التقليد قاصر البتاع حقر الاطلاق لا يعقل الادله ولا يعرف انجح ما يرجوه بعض جهلاً الشيوعي لأن ذلك المذهب من اهاعمر ناس الصياده فحكم على له سب اذ اصحابي وهذا قضية اشد من قضية السب لأن ذلك الجاهل لأن ذلك المذهب سب رسول الله صلى الله عليه والآله وسلم اجمع وليتبرع اعلماء من السلف والخلف بالغضب والناس اي ما في سب رسول الله صلى الله عليه والآله وسلم اجمع وليتبرع اعلماء من السلف والخلف بالغضب وهذا الحصله التي تدل على تغير حقيقة الاسلام وليس بعد هذا الحذلان ولا اشنع من هذه الحصله التي تدل على تغير حقيقة الاسلام وهي تدل على اشغاف الكفاف وما وراء هذه الحذف أن من كفر مسلياً ولعد اصار كافر بخصوص السنة المطردة فليكن بما يكره الجميع المسلمين فالله العز من جل يبلغ به جمله المضي على الكفر المضاعف نسأل الله السلامه وانا نقل لأن الناس كافر لما تقرر فركت اللعنة وعازرها ان الناس بعض امير المؤمنين عليه السلام قال في القاموس العظيم الناصب والناصبة راحل النصب المتباين بعض على رضي الله عنه

(١٤)

لأنهم نصبو الله اى عاد وادانه واذا ثبت ان الناصبي من يبغض علياً عليه السلام فقد ثبت بالاحاديث الصحابة الصريحة فركت اخيت المعتمدة ان بغضته كرم الله وجهه فاحبه نفاق وكغير من ذلك ما رواه سليمان بن ابي سعيد واحمسي واحمسي واحد والترمس والنافر وبين ما جاءه وبين حبان وابونعيم فاحلبه وابن ابي العاصم عن علي عليه السلام انه قال والذى فلق احبه وبراء العنبه انه لعدت ابي الداعي الى ان لا يجني الا مومن ولا يبغضني الامناء وآخر حمزة خواه الرمذى وعبد الله بن احمد في زيارة المسند عن ابي سلمة والديلمي عن ابي عباس واحظى في تاريخه عن انس فثبت من ان البعض على اساس فعد بغضاً لله ورسوله وبغضاً لله ورسوله لغير بلاده ومن ذلك ما رواه الطبراني وابن عساكر عن عمار بن ياسر والدقني والاكبر فرندر واحظى عن على كرم الله وجهه والطبراني عن ابي رافع واحضره اى عساكر عن عمرو وواسع اسناد رجاله مشاهير غير ابي القاسم عيى بن الائمه المعروف سليمان بن عمار شهور واحضره ايضاً الحارثي عن ابي عباس وفي اثار احاديث كثيرة من طريق جعفر من الصحابة وفهذه المقدمة كما يفيده فابن تيمية ان الناصبي لا فرق وان من قال لرجل ياناصبي فطأته قال الله ياماً فزور من كفر مسلياً فقد لغيره مانع وقد احسن من قال على بطنون بغضه فراسو الكوفوناوي وقد رأى الله سبحانه من النواصي هم اخواج ومن سلك لهم فلم يتو منهن احد الا شردة لسيارة بعجان وطائفه حمزة باطريق ارباب يقال لهم الاباضية فليجده المحتضن من اطلاق مثل هذه المفظة على احد من اهل الله الام عز وجل واداؤه فما يحمله محمد ذلك الاطلاق يخرج عن الله تعالى وهذا ما لا يفعله عاقل بنفه كاقينه ما يسلكه الاعد من جاهله ما يسلكه اجاهل من نفه ومن العجائب ان سمعنا من حرب اعصر ناصي يطلق اسم السب على من قرأ وكت اخيت باع من قراءة علوم سائر الاجزاء ويطلقوه ایضاً على ابيه اخيت بارو على اهل الله اهل الاربعه وهذه مصيبة مرتلة لمن من تساهل فذلك ولا يكت الا اهدى جلدين اما جاحد لا يدرك ما هو النسب ولا ما الناصبي او غيره وبالرثاء دينه ومن كان تبرزاً من منزله لا ينتفع بمثل هذا النصح الذي اودعته في هذه الرسالة وليس علينا الالتفات بعد هذه البيان للناس الذي اوجبه الله ووصلى الله عليه والحمد لله وصحيه وسلم علينا السلام من هذين عن بينة الناصب ارشد ايا من عبادك والعام وأسلك بناسيل السلام ادار السلام وحمد لله رب العالمين وصلى الله عل سنه ناصب وعله وصحبه حلم تسلم اكتشرا دامها اليوم الذي آتني اهون بالاخضر الاحمر كان انزع اغ من كتب هذه الرسالة الطففة صاحب المدعى ١٩٢ احمد افتخاره كثيرة بقدم اعيت الغفران الله